

قرار رقم (71) لسنة 2021

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المدار للتمويل والاستثمار

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المدار للتمويل والاستثمار رقم (AP/2015/0018) الصادرة بتاريخ 2018/08/03؛
- وعلى طلب شركة المدار للتمويل والاستثمار لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (22) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/03/04.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة المدار للتمويل والاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1- مستشار استثمار.
- 2- مدير محفظة الاستثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد سداد الرسوم المقررة، اعتباراً من تاريخ 2021/08/03.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



أنوار جاسم المصاف

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2021/06/24